

اللائحة الداخلية والهيكل التنظيمي لوحدة ضمان الجودة

معهد الدراسات العليا والبحوث
جامعة الإسكندرية

أكتوبر ٢٠١٥

محتويات

الصفحة	الموضوع
٣	الباب الأول : مقدمة عن معهد الدراسات العليا والبحوث
٥	الباب الثاني : ١- ضمان جودة التعليم والعلى ٢- وحدة ضمان الجودة بمعهد الدراسات العليا والبحوث
٨	الباب الثالث : اللائحة الإدارية لوحدة ضمان الجودة
٩	الباب الرابع: اللائحة المالية لوحدة ضمان الجودة
١٩	ملحقات:- - نماذج الممارسات التطبيقية للمؤسسة التعليمية في المجالات المختلفة (١٤ مجال) - استماراة تقييم العملية التعليمية - استماراة تقييم اعضاء هيئة التدريس - استماراة تقييم الهيئة المعاونة - استماراة تقييم الاداريين والاخصائيين - الخطة السنوية لتحقيق متطلبات الجودة - نماذج الإستبيانات

”الباب الأول“

مقدمة عن معهد الدراسات العليا والبحوث


انشأت جامعة الإسكندرية في عام ١٩٧٢ "مركز الدراسات العليا والبحوث" بالاشتراك مع هيئة اليونسكو و البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، بهدف تدعيم الدراسات العليا بالوطن و تشجيع الباحثين في مختلف التخصصات، خاصة في قطاعات العلوم الأساسية و بحوث البيئة و البحوث التكنولوجية.

ونتيجة للدراسات المستمرة كان من الضروري تفعيل دور المركز و تطويره، واستحدث مجالات للدراسات العليا متعددة التخصصات ضماناً لاستمرارية المسيرة التي بدأت بطريقة منهجية حسب المعايير المتعارف عليها في مجال الدراسات العليا والبحوث ومن ثم إقتراح إنشاء معهد الدراسات العليا والبحوث بالجامعة وقد وافق مجلس الجامعة على الإقتراح وكذلك وافقت لجان القطاعات المختصة بالمجلس الأعلى للجامعات .

وفي ١٢ يونيو ١٩٨٣ م صدر قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨٣ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات وقد تضمن القرار إنشاء "معهد الدراسات العليا والبحوث" الذي يتكون من قسم الدراسات البيئية وقسم علوم المواد وتبع ذلك صدور قرار المجلس الأعلى للجامعات بأن يكون مركز الدراسات العليا والبحوث وحدة ذات طابع خاص تابعة للمعهد .

وفي ٧ مايو ١٩٨٧ م صدر القرار الوزاري رقم ٣٧٩ بإنشاء قسمى علوم التكنولوجيا الحيوية وتكنولوجيا المعلومات وأصبح المعهد يضم أربعة أقسام علمية ذات طبيعة متداخلة، حيث استكمل المعهد هيئته في أربعة أقسام أكاديمية رئيسية ذات تخصصات مستحدثة في الجامعات المصرية في ذلك الحين، إذ أن طبيعة الدراسة والبحوث بهذه الأقسام تتطلب خلفية متعددة التخصصات ومتداخلة بين مختلف العلوم الأساسية . وقد روى منذ بداية العمل بها أن تتناول المشاكل التي تتعكس على الواقع القومي والتي تعالج القضايا المحلية باسلوب علمي تطبيقي مع الإحتفاظ بالعمق الأكاديمي.

"معهد الدراسات العليا والبحوث"



رؤية المعهد :

"يسعى معهد الدراسات العليا والبحوث لأن يبرز ككيان علمي بحثي متميز يتواافق آداؤه مع المعايير القومية والعالمية لجودة التعليم. وهو يطمح أن يحقق هذا التميز البحثي والعلمي في كافة برامج التعليمية والبحثية وخدمة المجتمع، وأن يسهم في صناعة العلم وإثراء المعرفة بالبحث العلمي الهدف، وإقامة شراكة مع المجتمعات العلمية المتقدمة وبناء جسرًا مزدوجاً بينه وبين المجتمع لكي يصل بالمعرفة والتقنيات والأبحاث الحديثة إلى القطاعات التعليمية والإنتاجية والخدemية والمجتمعية".

رسالة المعهد :

"تقديم برامج الدراسات العليا في مجالات حديثة ضمن منظومة تعليمية وبحثية متقدمة تعتمد على الدراسات المتباعدة والمتدخلة تزود خريجي المعهد بالمعرفات والمهارات الحديثة، وترشدتهم إلى سلوكيات وقيم العمل القوية، كما يسعى المعهد لإجراء البحوث التطبيقية الهدافـة التي تؤهل خريجيه لمجالات العمل المختلفة ويقدم خدماته العلمية للمجتمع التي تشمل البحوث المشتركة والإستشارات والتحاليل وبرامج التدريب المستمر".

❖ الأهداف الاستراتيجية:

- ١ - توفير بنية تحتية ملائمة بما يحقق رسالة المعهد التعليمية والبحثية والخدمية.
- ٢ - تنمية قدرات الموارد البشرية بالمعهد عن طريق تحسين مهارات أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والجهاز الإداري والإرتقاء بمستوى الأداء.
- ٣ - تطوير برامج الدراسات العليا والمقررات التعليمية في مجالات المعهد طبقاً للمعايير الأكاديمية المحلية والدولية واحتياجات سوق العمل.
- ٤ - تطوير منظومة البحث العلمى لإنتاج أبحاث علمية مبتكرة، تسهم في بالإضافة إلى المعارف والعلوم وتخدم المجتمع.
- ٥ - تقديم خدمات مجتمعية متقدمة تسهم في تنمية المجتمع المحلي وحل مشاكله ورفع الوعي البيئي.

"الباب الثاني"

١- ضمان جودة التعليم والإعتماد

مفهوم ضمان الجودة :

ضمان الجودة في التعليم العالي هي الإنقال من ثقافة الحد الأدنى إلى ثقافة الإنقان والتميز وهي المنهج التطبيقي والأنشطة التي تقوم بها أي مؤسسة تعليمية بغرض التغلب على ما فيها من مشكلات والمساهمة بشكل مباشر في تحقيق النتائج المرجوة، كما تعنى تكامل الملامح والخصائص المنتج أو خدمة ما بصورة تمكن من تلبية احتياجات ومتطلبات محددة او معروفة ضمناً في الوقت المناسب بالسرعة المطلوبة وفي حالة التعليم فإنها تعنى الإهتمام بالمعرفات التي يكتسبها الدارسين ومدى تقديم خدمات بحثية ومجتمعية تخدم الأهداف المحلية والقومية .

مفهوم الإعتماد :

" هو الإعتراف الذي تمحنه الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد للمؤسسة التعليمية إذا تمكنت من إثبات أن لديها القدرة المؤسسية وتحقق الفاعلية التعليمية وفقاً للمعايير القياسية الأكademie القومية، والتي تمثل الحد الأدنى ، أو أي معايير أخرى دولية معتمدة من الهيئة ، ولديها من الأنظمة المنظورة التي تضمن التحسين والتعزيز المستمر للجودة".

تهدف جميع المؤسسات التعليمية في مصر إلى الحصول على الإعتماد التي تمكناها من الحصول على صفة مميزة و هوية معترف بها محلياً ودولياً وتحسين نظم ضمان الجودة في مخرجاتها بما يقابل توقعات المستند النهائي ويحقق رضاءه.

وقد قامت الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد بتحديد معايير موزعة على محورين هما القدرة المؤسسية و الفاعلية التعليمية يجب استيفاؤهما للحصول على الإعتماد.

أهمية ضمان الجودة :

تبعد أهمية تنفيذ نظم ضمان الجودة إلى غرس المفاهيم التالية :

- التركيز على التخطيط الإستراتيجي بدلاً من التخطيط قصير المدى .
- السياسات المرنة والبحث في أسباب المشاكل و العمل على تحسين النتائج بدلاً من سياسات العمل الجامدة.
- التحسين المستمر بدلاً من برامج محددة ثابتة .

- المناقشة المفتوحة بدلاً من أسلوب فرض الأوامر .
- المشاركة الجماعية بدلاً من الانفرادية في صنع القرارات .
- التعامل مع الأطراف المعنية المختلفة وتلبية احتياجاتهم .

العلاقة بين ضمان الجودة والإعتماد :

يعد ضبط الجودة متطلبا أساسيا وشرطًا لإجراءات الحصول على الإعتماد الأكاديمي. وتستهدف إجراءات ضبط الجودة إثبات أن المؤسسات قادرة على تلبية المعايير بصورة منتظمة ومستمرة ومن ثم تكون مؤهلة لاتخاذ إجراءات الإعتماد الأكاديمي .

٢ - وحدة ضمان الجودة بمعهد الدراسات العليا والبحوث

نشأة الوحدة:

تم إنشاء وحدة ضمان الجودة بمعهد الدراسات العليا والبحوث - جامعة الاسكندرية بموجب قرار مجلس المعهد رقم (٥) بتاريخ ٢٠٠٥/١١/١٢ بناءً على قرار مجلس الجامعة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٣٠

رؤية الوحدة:

تسعى وحدة ضمان الجودة الى تعزيز السياسات والأليات التي تحقق التميز في مجال الجودة الشاملة والمحافظة على الإعتماد الأكاديمي والمؤسسي والعمل على الارتقاء بالوضع التنافسي للمعهد والعمل على التوافق مع رؤية الجامعة لتحقيق الخطط المستقبلية

رسالة الوحدة:

إنشاء نظام متكامل لتحسين العملية التعليمية والبحثية والمجتمعية وضمان الجودة والتأهل للإعتماد من خلال تطوير نظام للمراجعة والتقييم الذاتي بهدف رفع مستويات الأداء حتى تتفق مع المعايير المعترف بها.

أهداف الوحدة:

- ١- متابعة استمرارية نظم ضمان الجودة بالمعهد والنهوض بالعملية التعليمية والبحثية وخدمة المجتمع.
- ٢- متابعة تنفيذ الخطة الإستراتيجية للمعهد.
- ٣- التحقق من إعداد وتنفيذ برامج التطوير بالمعهد.
- ٤- متابعة توثيق نظم وإجراءات العمل لجميع الأقسام الأكademie والإدارية بالمعهد.
- ٥- وضع خطط التدريب اللازمة لتنمية المهارات لكافة الأعضاء بالمعهد .
- ٦- وضع التوصيات اللازمة لتحسين الأداء والوصول لمستوى الجودة المطلوبة من خلال التقارير السنوية التي تقوم الوحدة بإعدادها وفقاً لمعايير هيئة ضمان جودة التعليم والإعتماد.

”الباب الثالث“

اللائحة الإدارية لوحدة ضمان الجودة

مادة (١) : التبعية الإدارية لوحدة ضمان الجودة

تتبع وحدة ضمان الجودة من الناحية الإدارية عميد المعهد

مادة (٢) مسؤوليات وحدة ضمان الجودة:

تتمثل مسؤوليات ومهام وحدة ضمان الجودة في الآتى :-

- ١- نشر ثقافة ضمان الجودة على كافة المستويات الأكademية والطلابية والإدارية بالمعهد ورفع الوعي بين مختلف الأطراف المعنية داخلياً وخارجياً.
- ٢- تحديث الرؤية والرسالة والأهداف الإستراتيجية للمعهد كلما طلب الأمر.
- ٣- متابعة تنفيذ الخطة الإستراتيجية.
- ٤- وضع ومتابعة تنفيذ خطة المراجعة والتقويم لنظم ضمان الجودة بالمعهد وتقدير الأداء ووضع مقترنات التحسين والتعزيز.
- ٥- تحديد الاحتياجات التدريبية لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والعاملين والطلاب ووضع خطة التدريب.
- ٦- إعداد الدراسة الذاتية ماقبل الإعتماد وتقرير سنوى عن تطبيق معايير الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد بعد الحصول على الإعتماد.
- ٧- المشاركة فى اللقاءات العلمية والمؤتمرات المتعلقة بضمان الجودة .

مادة (٣) : وحدة ضمان الجودة:

يعمل بهذه اللائحة فور إعتمادها من مجلس المعهد وفيما لم يرد نص يسند إلى قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته واللوائح التنفيذية الخاصة به وفيما يختص بضمان الجودة ، يتم الرجوع إلى قانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٦ م الخاص بإنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد واللوائح المنظمة له.

الهيكل التنظيمي لوحدة ضمان الجودة



مادة (٤) : مجلس إدارة وحدة ضمان الجودة:

- أ.د. عميد المعهد وهو رئيس مجلس الادارة
- عضو من أعضاء هيئة تدريس بالمعهد يعين مديرًا تنفيذياً لوحدة ضمان الجودة حيث يصدر عميد المعهد قرار بتعيين مدير وحدة ضمان الجودة من بين أعضاء هيئة التدريس بالمعهد وفقاً للآلية المعتمدة لإختيار مدير الوحدة
- وكيل المعهد لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
- وكيل المعهد لشئون الدراسات العليا والبحوث

واربعة من اعضاء هيئة التدريس من اقسام المعهد الاربعة وعضوان من الخارج من الجهات المرتبطة ببرامج المعهد

تتحدد اختصاصات مجلس اداره الوحدة كالتالي:-

يجتمع المجلس بدعوة من رئيس مجلس إدارة الوحدة ويكون اجتماعه صحيحاً بغالبية الاعضاء الذين لهم حق التصويت و اذا تساوت الاصوات يرجح الجانب الذي منه رئيس الوحدة - وتسقط

عضویه المجلس عن العضو الذى يتختلف عن الحضور ثلاث جلسات متتالية دون عذر مقبول وتدون محاضر الجلسات ويوقع عليها من قبل مدير الوحدة ويختص مجلس الإداره بالاتى :-

- ١- وضع النظام الداخلى للعمل فى الوحدة وتحديد الاختصاصات وواجبات العاملين بها .
- ٢- اعتماد الخطة السنوية لأنشطة الوحدة والتى يقوم بإعدادها مدير الوحدة .
- ٣- النظر فى التقارير الدورية التى تقدم عن سير العمل بالوحدة .
- ٤- الموافقة على التقرير السنوى عن نشاط الوحدة والذى يعده مدير الوحدة .
- ٥- اقرار السياسات العامة والخطط التفصيلية لتحقيق أهداف الوحدة .
- ٦- رسم السياسة العامة للعمل باللجان والاشراف ومتابعة التنفيذ طبقاً للخطط الزمنية المتعددة لذلك .
- ٧- مناقشة خطط التحسين والتعزيز والإجراءات التصوبية وإتخاذ قرارات بشأنها.
- ٨- اقرار تنظيم الحواجز لانشطة المتميزة للعاملين بالوحدة .
- ٩- حلقة الاتصال مع مركز ضمان الجودة والاعتماد بالجامعة .

اختصاصات رئيس مجلس ادارة الوحدة :-

- ١- الدعوة لاجتماع مجلس الادارة .
- ٢- متابعة تنفيذ السياسات العامة الموضوعة لتحقيق إغراض الوحدة.
- ٣- متابعة تنفيذ القرارات التى تصدر .
- ٤- ابلاغ القرارات المتخذة الى مركز ضمان الجودة بالجامعة .

اختصاصات مدير وحدة ضمان الجودة:-

- ١- ترشيح أعضاء هيئة التدريس بالمعهد والعاملين من ذوى الخبرة فى مجال ضمان الجودة للعمل فى اللجان التنفيذية للوحدة.
- ٢- الإشراف الفنى والإداري على العاملين بالوحدة.
- ٣- متابعة أداء العمل بالوحدة وإتخاذ الإجراءات الازمة لإنظامه .
- ٤- الإجتماع دوريا مع منسقى ضمان الجودة من أعضاء هيئة التدريس بالمعهد الذين يمثلوا أقسام المعهد فى وحدة ضمان الجودة.
- ٥- مراجعة التقارير الدورية لمنسقى ضمان الجودة بأقسام المعهد.

- ٦- مشاركة مجلس الإدارة في إعداد الخطة السنوية لأنشطة الوحدة والموازنة الخاصة بها.
- ٧- إقتراح المكافآت والحوافز لأعضاء الوحدة والعاملين على تنفيذ أنشطتها.
- ٨- الإشراف على تقديم الدعم الفنى من الوحدة لأقسام المعهد.
- ٩- الإشراف على حملات التوعية بثقافة نظم ضمان الجودة بالمعهد.
- ١٠- المشاركة في وضع خطة التدريب.
- ١١- حضور جلسات مجلس المعهد لعرض أنشطة وإنجازات وتحصيات وتقارير وحدة ضمان الجودة.
- ١٢- المشاركة في المؤتمرات والندوات وورش العمل والدورات التدريبية في مجال التطوير وضمان الجودة.
- ١٣- المشاركة في اجتماعات مركز توكيد الجودة بالجامعة والعمل كحلقة وصل بين المعهد والمركز.
- مادة (٥): نائب مدير وحدة ضمان الجودة :**
- تعيين نائب او اكثر لوحدة ضمان الجودة بقرار من عميد المعهد.
- إختصاصات نائب مدير وحدة ضمان الجودة :**
- ١- تنفيذ حملات وبرامج توعية للأقسام العلمية والإدارية عن إجراءات نظم ضمان الجودة بالمعهد.
 - ٢- تقديم الاستشارات الفنية في مجال الجودة للأقسام.
 - ٣- الإشتراك في إعداد الخطة السنوية لوحدة ضمان الجودة مع مدير الوحدة.
 - ٤- المشاركة في وضع خطة التدريب.
 - ٥- متابعة أعمال اللجان التنفيذية .
 - ٦- إعداد التقارير الدورية لأنشطة وحدة ضمان الجودة مع مدير الوحدة.
 - ٧- يقوم بجميع مهام مدير وحدة ضمان الجودة في حالة تغيبه .

مادة (٦) :-

يتم تشكيل عدد من اللجان التنفيذية بوحدة ضمان الجودة وذلك لإدارة ومتابعة تنفيذ أنشطتها المختلفة كالاتي :

لجنة المراجعة والمتابعة:

تتم عملية المراجعة على عدة مستويات هي مراجعة البرامج والمقررات والأقسام الأكademie والإدارية والخطط المختلفة كالتالي:

- وضع خطة لعمليات المراجعة والتقويم تتوافر لها مؤشرات وأساليب وادوات ذات مصداقية
- مناقشة نتائج التقويم مع الأطراف المعنية المختلفة.
- اقتراح ممارسات لتعزيز وتطوير القدرة المؤسسية والفاعلية التعليمية بالمعهد.
- تحديد مدى إنعكاس عملية التقويم على تحسين الأداء المؤسسي والفاعلية التعليمية.

كما تقوم اللجنة بمتابعه تنفيذ الخطط المختلفة الموجودة داخل المعهد و ذلك من خلال خطه المراجعه الخاصه بها.

لجنة إعداد الدراسة الذاتية:

- ١- تجميع البيانات والوثائق الازمة لإعداد الدراسة الذاتية.
- ٢- إعداد الإحصائيات والمقارنات الازمة للدراسة الذاتية.
- ٣- كتابة الدراسة الذاتية.

لجنة التدريب :

- ١- وضع خطة تدريبية تلبي الاحتياجات الفعلية بناء على تعديل الاحتياجات متضمنة عدد ونوعية البرامج التدريبية وآليات تنفيذها .
- ٢- عمل تغذية راجعة من المتدربين والأثر الذى أحدثه التدريب في الأداء .

لجنة التعليم والطلاب:

- ١- التوعية بإستراتيجيات التعليم والتعلم .
- ٢- متابعة نتائج إستبيانات الطلاب ومدى رضائهم عن العملية التعليمية والإجراءات التصويرية الخاصة بها.
- ٣- اقتراح سياسات للتعامل مع مشاكل التعليم .

- ٤- متابعة اساليب تقويم الطلاب و تطوير وتحسين العملية التعليمية بصفة مستمرة .
- ٥- متابعة إنشاء رابطة للخريجين .
- ٦- متابعة وإعداد الأدله والكتيبات المختلفة الخاصة بالعملية التعليمية والخريجين.
- ٧- تقييم المصادر المتوفرة للتعليم والتعلم مثل (مستوى كفاءة أداء المكتبة- قاعات الدراسة والمعامل- مستوى رضاء الطلاب عن سياسات المعهد بالنسبة للتعليم والتعلم والتسهيلات المادية).

لجنة الإستبيانات :

- ١- إعداد خطة الإستبيانات السنوية.
- ٢- مراجعة صياغة الإستبيانات ومدى تحقيقها الغرض منها.
- ٣- توزيع الإستبيانات للفئات المستهدفة.
- ٤- جمع الإستبيانات حسب الجدول الزمني.
- ٥- تفريغ الإستبيانات وعمل التحليل الإحصائي وكتابة التقارير
- ٦- متابعة ماتم من اجراءات كالاتى:
 - أ- العرض على المجالس المختصة
 - ب- ما تم بشأن الإجراءات التصحيحية
 - ت- اعلان ماتم لكل فئة مستهدفة
- ٧- كتابة تقرير سنوى عن ماتم فى كافة الإستبيانات و نتيجتها وإعلانها عن طريق لجنة الإعلام

لجنة البرامج والمقررات :

- ١- متابعة تقييم البرامج التعليمية مقارنة باحتياجات المجتمع .
- ٢- متابعة توصيف البرامج والمقررات وإعداد التقارير و متابعة أعمال المراجعة الداخلية والخارجية للبرامج.
- ٣- متابعة مراجعة وتحديث البرامج والمقررات الدراسية بصفة دورية.

لجنة الدعاية والإعلام:

- ١- تقوم اللجنة بإعداد وطباعة الأدلة المختلفة مثل دليل المعهد- دليل الطالب- دليل الإرشاد الأكاديمي----الخ والملصقات والمطبوعات الخاصة بوحدة ضمان الجودة.
- ٢- تنسيق المعلومات الخاصة بالوحدة مع مسئولي موقع المعهد على شبكة المعلومات.
- ٣- عمل مواد إعلامية عن أنشطة المعهد المختلفة بصفة دورية.
- ٤- عمل ملصقات خاصة بمعايير ضمان الجودة في صورة إعلامية مبسطة.

لجنة الدراسات العليا والبحث العلمي :

- ١- متابعة اعداد وتحديث خطة البحث العلمي .
- ٢- متابعة تقارير كفاية تمويل البحث العلمي .
- ٣- متابعة الإلتزام بحقوق الملكية الفكرية والنشر .
- ٤- متابعة تطبيق أخلاقيات البحث العلمي .
- ٥- متابعة وسائل تشجيع وتحفيز البحث العلمي ومساهمته في دعم العملية التعليمية .
- ٦- إعداد تقارير دورية عن أنشطة البحث العلمي .
- ٧- المساعدة في التقدم للمشروعات البحثية .

لجنة خدمة المجتمع :

- ١- متابعة خطة خدمة المجتمع وتنمية البيئة .
- ٢- إقتراح برامج التوعية بخدمة المجتمع وتنمية البيئة .
- ٣- توطيد الإتصالات والعلاقات مع الأطراف المستفيدة .
- ٤- متابعة مساهمات الطلاب وأعضاء هيئة التدريس في برامج خدمة المجتمع .
- ٥- قياس مستوى رضاء منظمات سوق العمل والمجتمع المدنى عن أداء المعهد .

لجنة الشكاوى و المقترفات :

- ١- متابعة آلية المقترفات والشكاوى .
- ٢- متابعة الرد على الشكاوى .
- ٣- رفع الرد على الشكاوى إلى المجالس المختصة لمناقشتها وإتخاذ الإجراءات التصويبية.
- ٤- متابعة الإجراءات التصويبية للشكاوى .
- ٥- إبلاغ الشاكى بما تم نحو الشكوى المقدمة .

٦- دراسة مدى إمكانية تفعيل المقترنات المقدمة.

لجنة قواعد البيانات والتوثيق:

١- متابعة آليات لتجميع البيانات المتعلقة بأنشطة المعهد وتوثيقها.

٢- عمل تقارير دورية عن الأنشطة المنفذة.

مادة (٧) :مكتب وحدة ضمان الجودة**إختصاصات المدير الإداري لوحدة ضمان الجودة :**

١- المشاركة في إعداد الخطة السنوية لتحقيق متطلبات ضمان الجودة ومتابعتها.

٢- تجميع مخرجات ووثائق لجان ضمان الجودة المختلفة وإعداد الدراسة الذاتية للمعهد.

٣- متابعة نظام التوثيق والسجلات والتقارير داخل الوحدة والمشاركة في إعداد التقارير الدورية لأنشطة ضمان الجودة.

٤- المشاركة في وضع خطة التدريب.

٥- متابعة المخاطبات الرسمية للأقسام المختلفة.

٦- امداد الجهات المختصة بأى بيانات مطلوبة.

٧- الإشراف على الأعمال الإدارية للوحدة.

إختصاصات أخصائى محور القدرة المؤسسية :

١- المساهمة في إعداد وتجميع البيانات الخاصة بمحور القدرة المؤسسية متضمنة المعايير التالية :

○ التخطيط الإستراتيجي

○ الهيكل التنظيمى

○ القيادة و الحوكمة

○ المصداقية و الأخلاقيات

○ الجهاز الإدارى

○ الموارد المالية و المادية

○ المشاركة المجتمعية و تنمية البيئة

٢- حفظ المستندات الخاصة بالمعايير عاليه حسب نموذج الهيئة القومية لضمان جودة التعليم

والاعتماد.

٣- حضور الاجتماعات الخاصة باللجان المتعلقة بالمعايير.

إختصاصات أخصائى محور الفاعلية التعليمية:

١- المساهمة فى إعداد وتجميع البيانات الخاصة بمحور الفاعلية التعليمية متضمنة المعايير التالية :

- الطالب والخريجون
- المعايير الأكademie و البرامج
- التعليم و التعلم و التسهيلات الداعمة
- أعضاء هيئة التدريس
- البحث العلمي و الأنشطة العلمية الأخرى
- الدراسات العليا
- نظام إدارة الجودة و التطوير المستمر

٢- حفظ المستندات الخاصة بالمعايير عاليه حسب نموذج الهيئة القومية لضمان جودة التعليم
والاعتماد.

٣- حضور الإجتماعات الخاصة باللجان المتعلقة بالمعايير.

إختصاصات أخصائى الإستبيانات:

١- متابعة تنفيذ الخطة السنوية للإستبيانات.

٢- إعداد الإحصائيات والتقارير.

٣- المشاركة في إعداد التقرير السنوى للإستبيانات.

إختصاصات أخصائى تنظيم البيانات والأرشفة:

١. متابعة وتحديث جميع البيانات المتعلقة بضمان الجودة ومتابعة تحديثها دوريًا.

٢. متابعة وحفظ جميع المراسلات الصادرة والورادة بين الوحدة وجميع الأقسام الأكademie

و والإدارية بالمعهد وتوثيقها وحفظها في الملفات الخاصة بها.

إختصاصات أخصائي الدعاية والأعلام:

١. تصميم الأعمال الفنية لجميع المطبوعات والنشرات والكتيبات والأدلة المنوطة بوحدة ضمان الجودة بالمعهد.

إختصاصات أخصائي المقترنات والشكاوى:

١. تسلم ومتابعة المقترنات والشكاوى.

إختصاصات أخصائي التدريب:

١. العمل على تنفيذ خطة التدريب وإجراء المراسلات وآليات تقييم الدورات التدريبية.

إختصاصات أخصائي شئون مالية:

- ١- يعد الميزانية السنوية ويعد دفاتر الصرف .
- ٢- يقدم الحساب الختامي عند انتهاء السنة المالية لمدير الوحدة الذى يرفعه الى عميد المعهد .

مادة (٨) :-

يشكل مجلس المعهد لجنة لتقييم أعمال وحدة ضمان الجودة سنويًا من ذوى الخبرة من داخل المعهد او خارجه ويختار مراجع خارجي لمراجعة أعمال الوحدة ويناقش التقرير فى مجلس المعهد لتعزيز نقاط القوة ومعالجة نقاط الضعف .

”الباب الرابع“

اللائحة المالية لوحدة ضمان الجودة

مادة (٩) النظام المالي للوحدة

١. تبدأ السنة المالية من أول يوليو من كل عام وتنتهي في ٣٠ يونيو من العام التالي.
٢. يكون للوحدة دفاتر مالية مستقلة توضح أوجه المصروفات والإيرادات والمركز المالي للوحدة والتغيرات التي تطرأ عليها.
٣. يكون لوحدة ضمان الجودة ميزانية مستقلة سنوية يعتمدتها مجلس المعهد تتضمن تقديرًا لنفقات الوحدة عن السنة التالية.

مادة (١٠) موارد الوحدة

ت تكون موارد الوحدة مما تخصصه إدارة المعهد من مبالغ للصرف منها على أنشطة الوحدة.

مادة (١١) نفقات الوحدة

تشمل نفقات الوحدة ما يأتي:

١. البدلات التي يتم صرفها للإشترايين والمراجعين الخارجيين.
٢. مصروفات التدريب.
٣. المصروفات الإنسانية من تجهيزات وأثاث وأجهزة إلخ.
٤. الأجر والكافآت للعاملين بالوحدة.
٥. الرسوم التي تقررها الهيئة في حالات الدعم الفني أو التقدم للإعتماد.
٦. أية مصروفات أخرى يوافق عليها مجلس المعهد.

مادة (١٢) نفقات تدريب أعضاء الوحدة

تقوم الوحدة بالإشتراك في المؤتمرات وورش العمل الخارجية والدورات التدريبية التي تنظمها الهيئة لزيادة خبرات فريق العمل بالوحدة واطلاعه على كافة المستجدات في مجال ضمان الجودة طبقاً للميزانية المخصصة.

مادة (١٣) المعاملة المالية والمكافآت

تتم المعاملة المالية لجميع أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والعاملين طبقاً للقوانين و القواعد المنظمة.

مادة (١٤) طريقة الصرف

تكون كافة المصاريف وفقاً للطلبات المقدمة من مدير الوحدة والتى يوافق عليها عميد المعهد أو من ينوب عنه وفقاً للقوانين والقرارات المنظمة.

مادة (١٥) السجلات المالية

تنشأ سجلات منفصلة خاصة بالمعاملات المالية لوحدة ضمان الجودة بأقسام المشتريات و الحسابات والمخازن .

مادة (١٦) تعديل اللائحة

لا يجوز تعديل أي قواعد أو إجراءات أو أحكام تتضمنها هذه اللائحة إلا بناء على إقتراح من مدير الوحدة مع بيان مبررات الإقتراح بالتعديل مع ضرورة إعتماد التعديل بنفس إسلوب إعتماد اللائحة الحالية.

مادة (١٧) المرجعية القانونية

عند عدم وجود نص يتم الرجوع إلى قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وأيضاً اللوائح والمنشورات التي تصدرها الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد.

مادة (١٨) موعد بدأ تنفيذ اللائحة

يعمل بهذه اللائحة فور إعتمادها من مجلس المعهد.